الأمم المتحدة

A/57/161

الجمعية العامة

Distr.: General
2 July 2002
Arabic
Original: English

الدورة السابعة والخمسون

البند ٦٨ (ج) من القائمة الأولية*

استعراض وتنفيذ وثيقة اختتام دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثانية عشرة

تدابير بناء الثقة: أنشطة لجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا

تقرير الأمين العام

موجز

خلال الفترة قيد الاستعراض، عقدت لجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا اجتماعيها الوزاريين السادس عشر والسابع عشر؛ وقامت بتنظيم المؤتمر دون الإقليمي المعني بحماية النساء والأطفال في الصراعات المسلحة في وسط أفريقيا، واجتماع لرؤساء أركان الدول الأعضاء في اللجنة؛ واشتركت مع صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة في تنظيم مشاورة إقليمية بشأن موضوع ''المساواة والتنمية: مشاركة المرأة الوسط أفريقية''. كما احتفلت اللجنة، التي أُنشئت في أيار/مايو ١٩٩٢، بالذكرى العاشرة لإنشائها. واستمرت، عن طريق مكتبها، في رصد التطورات السياسية والأمنية في منطقتها.

* A/57/50/Rev.1.

070802 060802 02-46935 (A)
0246935

المحتويات

	الفقرات	الصفحة
أولا – مقدمة	١-٣	٣
ثانيا – الإجراء الذي اتخذته الأمم المتحدة	٤	٣
ثالثا – اجتماعات اللجنة	٥-٢٢	٣
رابعا – برنامج الأنشطة للفترة ٢٠٠١-٢٠٠٢	٢٣	٧
خامسا – الشؤون الإدارية والمالية	٢٤	٧
سادسا – استنتاجات وملاحظات	٢٥-٢٦	٧

أولا – مقدمة

١ – في قرارها ٥٦/٢٥ ألف المعنون ”تدابير بناء الثقة على الصعيد الإقليمي: أنشطة لجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا“، كررت الجمعية العامة، في جملة أمور، تأكيد تأييدها للجهود الرامية إلى تعزيز تدابير بناء الثقة، بغية تخفيف حدة التوترات والمنازعات وتوطيد السلام والاستقرار والتنمية المستدامة في وسط أفريقيا. وأعادت أيضا تأكيد دعمها لبرنامج عمل اللجنة الذي اعتُمد في اجتماعها التنظيمي المعقود في ياوندي في الفترة من ٢٧ إلى ٣١ تموز/يوليه ١٩٩٢ (انظر A/47/511).

٢ – وفي القرار نفسه، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام، عملا بقرار مجلس الأمن ١١٩٧ (١٩٩٨)، أن يزود الدول الأعضاء في اللجنة بالدعم الكافي لتنفيذ وتيسير عمل مجلس السلام والأمن في وسط أفريقيا، الذي أنشأته الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا وعمل آلية الإنذار المبكر. وطلبت الجمعية العامة أيضا إلى الأمين العام أن يواصل تقديم المساعدة للدول الأعضاء في اللجنة لكفالة قدرتها على الاضطلاع بمهامها، وطلبت إليه أن يقدم إليها تقريرا عن تنفيذ هذا القرار في دورتها السابعة والخمسين.

٣ – وقد أُعِدَّ هذا التقرير استجابة لذلك الطلب. وهو يغطي الأنشطة التي اضطلعت بها الأمم المتحدة واللجنة منذ تقديم التقرير السابق (A/56/285).

ثانيا – الإجراء الذي اتخذته الأمم المتحدة

٤ – خلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصلت إدارة شؤون نزع السلاح، بوصفها أمانة اللجنة، تزويد اللجنة بالدعم الاستشاري والفني والتقني. كما واصلت التعاون مع أمانة الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا في المسائل ذات الاهتمام المشترك للجنة، ولا سيما بشأن المسائل المتعلقة بالسلام والأمن. وتقدم الإدارة أيضا، من خلال مركزها الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا، الدعم التقني للجان الوطنية المعنية بالأسلحة الصغيرة، التابعة للدول الأعضاء في اللجنة.

ثالثا – اجتماعات اللجنة

٥ – وفي اجتماعها الوزاري السادس عشر المعقود في الفترة من ١٣ إلى ١٧ آب/أغسطس ٢٠٠١ في كينشاسا (انظر A/56/378-S/2001/890)، وأثناء استعراضها للحالة الجغرافية – السياسية والأمنية الخاصة بكل من الدول الأعضاء فيها، أعربت اللجنة عن قلقها إزاء استمرار الصراع في أنغولا وعن دعمها للجهود التي تبذلها حكومة أنغولا لإحلال السلام والأمن والاستقرار في جميع أنحاء المنطقة، ولكفالة الحماية للسكان المدنيين. وطلبت من المجتمع الدولي تقديم المساعدة للمشردين ودعت الاتحاد الوطني للاستقلال التام لأنغولا (يونيتا)، إلى نبذ الحرب والعمل بدلا من ذلك على تحقيق المصالحة الوطنية والسلام لنفع الأنغوليين كافة بموجب ما ينص عليه بروتوكول لوساكا.

٦ – وفيما يتعلق بالحالة في بوروندي، أعربت اللجنة عن بالغ القلق لتدهور الأوضاع الأمنية في ذلك البلد، وبخاصة التصعيد المستمر للعنف ضد السكان المدنيين، والذي يصدر عن الجماعات المسلحة التي تنطلق من قواعدها في البلدان المجاورة. ورحبت بتوقيع الاتفاق المتعلق بالحكومة الانتقالية، وأعربت عن تأييدها للجهود التي تبذلها الحكومة البوروندية وجميع البوروندیين لتحقيق سلم دائم في بلدهم. ودعت، علاوة على ذلك، بلدان منطقة أفريقيا الوسطى دون الإقليمية، ولا سيما بلدان منطقة البحيرات العظمى، إلى مساعدة البوروندیين على إحلال السلام من خلال الحوار

والمصالحة، والامتناع عن تقديم أي شكل من أشكال المساعدة، المباشرة أو غير المباشرة، إلى الثوار.

٧ - وفيما يتعلق بالكاميرون، رحبت اللجنة بانتهاج الحكومة سياسة الحوار عن طريق إقامة ديمقراطية مبنية على توافق الآراء تسمح بتحقيق نمو متآلف ومتناسق في البلد. وفيما يتعلق بالحالة في الكونغو، رحبت اللجنة بالجهود التي تبذلها الحكومة الكونغولية لتعزيز المصالحة الوطنية في ذلك البلد، وخاصة بعقد حوار وطني جامع، في برازافيل، في الفترة من آذار/مارس إلى نيسان/أبريل ٢٠٠١، اشترك فيه كل قطاعات المجتمع. أما فيما يتعلق بالأوضاع في غابون وغينيا الاستوائية وسان تومي وبرينسيبي، لاحظت اللجنة مع التقدير مناخ السلام والاستقرار السائد في تلك البلدان.

٨ - ورغم إعرابها عن بالغ القلق إزاء محاولة قلب نظام الحكم في أيار/مايو ٢٠٠١، لاحظت اللجنة مع الارتياح الجهود التي تبذلها حكومة أفريقيا الوسطى لمكافحة الاضطرابات الأمنية ومواصلة عملية نزع السلاح وإعادة تشكيل القوات المسلحة. وفيما يتعلق بتشاد، أعربت عن قلقها إزاء استمرار المعارضة في القيام بهجمات مسلحة، وشجعت السلطات التشادية على مواصلة انتهاج سياسة الحوار والانفتاح تجاه المعارضة من أجل تحقيق المصالحة الوطنية بين جميع التشاديين. وأعربت اللجنة عن بالغ القلق لاستمرار النهب المنتظم والاستغلال غير المشروع للموارد الطبيعية والثروات الأخرى في الجزء المحتل من جمهورية الكونغو الديمقراطية، وطالبت بالكف فورا عن تلك الممارسات. وأعربت أيضا عن عميق القلق إزاء تدهور الحالة الإنسانية في ذلك البلد، فضلا عن الانتهاكات الكبيرة لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي التي يجري ارتكابها في الأراضي المحتلة. وناشدت على وجه الاستعجال، مجلس الأمن أن يُعجِّل بتنفيذ المرحلة الثالثة من نشر بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

٩ - أما المؤتمر دون الإقليمي المعني بحماية النساء والأطفال في الصراعات المسلحة في وسط أفريقيا، الذي عُقد في كينشاسا في الفترة من ١٤ إلى ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١ (انظر A/56/680-S/2001/1155)، فقد جمع معا كبار المسؤولين الحكوميين وممثلي المجتمع المدني من الدول الأعضاء في اللجنة، فضلا عن ممثلي وكالات الأمم المتحدة والبلدان المانحة والمنظمات الدولية. وأتاح المؤتمر فرصة لتبادل الآراء بشكل معمَّق وصريح ومباشر حول مدى الصراع المسلح وآثاره وعواقبه، وبخاصة على النساء والأطفال في وسط آسيا والمجتمع عموما. وفي الوقت نفسه، لفت انتباه المجتمع الدولي إلى محنة ضحايا الصراعات المسلحة المستمرة في وسط أفريقيا. كما اعتُبر المؤتمر فرصة لدول وسط أفريقيا لوضع خطة عمل تساعدها على معالجة تلك المشكلة معالجة فعالة. وعليه، فقد اعتمد المؤتمر خطة عمل تضمَّنت عددا من التوصيات التي يتعين تنفيذها على المستوى الوطني ودون الإقليمي والدولي.

١٠ - وشملت موضوعات المؤتمر (أ) تحليلا للصراعات المسلحة الحديثة أو المستمرة في وسط أفريقيا وأثرها على النساء والأطفال؛ (ب) والإطار القانوني والجهود الدولية المبذولة لحماية النساء والأطفال في حالات الصراع المسلح؛ (ج) ودور النساء والأطفال في الصراعات وجهود إحلال السلام في وسط أفريقيا؛ (د) والمشاكل الخاصة بالمرأة في الصراع المسلح؛ (هـ) والمشاكل الخاصة بالطفل في الصراع المسلح.

١١ - وشجب المشتركون في المؤتمر انتشار الصراعات المسلحة في منطقة وسط أفريقيا وما تركته من أثر فادح على رفاه شعوب وسط أفريقيا وتنميتها الاقتصادية. وحددوا الحروب الأهلية والحروب العدوانية باعتبارهما نوعي الصراع الرئيسيين اللذين يخيمان على المنطقة دون الإقليمية، بينما حددوا الصراعات التي تستهدف الوصول إلى السلطة

والسيطرة على الموارد، والإدارة السيئة لشؤون الحكم والمصالح الاقتصادية والتعصب الإثني و/أو السياسي، ورفض التقيُّد بالمبادئ الديمقراطية، والفقر والتخلف الاقتصادي والاكتظاظ السكاني وتصرفات الدول الأجنبية والشركات عبر الوطنية على أنها مسببات تلك الصراعات التي لا تتوقف.

١٢ - وبعد قُرابة أربع سنوات من التأجيلات المستمرة، تم أخيرا عقد اجتماع رؤساء أركان الدول الأعضاء في اللجنة في ليبرفيل في الفترة من ١٨ إلى ٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٢. وهذا الاجتماع الذي كان الغرض منه خفض التكاليف الكلية لتنظيم مناورات محاكاة عسكرية مشتركة لعمليات حفظ السلم في منطقة وسط أفريقيا، عُقد لمتابعة نتائج اجتماع مماثل عُقد في ليبرفيل في ١٤ و ١٥ أيار/مايو ١٩٩٨. وهذا الاجتماع، الذي دُعي إلى عقده في اجتماع لوزراء الدفاع بالدول الأعضاء في اللجنة، عُقد في ليبرفيل في الفترة من ٢٨ إلى ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٨، كان قد كُلِّف بالنظر في الطرائق العملية لإجراء تلك المناورات وتحديد التكاليف الشاملة لها.

١٣ - وطبقا لذلك، ففي اجتماعهم المعقود في أيار/مايو ١٩٩٨، كان رؤساء الأركان قد وضعوا خطة وجدولا زمنيا لإجراء هذه المناورات. أما التكاليف الشاملة لهذه المناورات، التي كان المفترض أن يشترك فيها ما مجموعه ١ ٤٨٤ رجلا من ست من الدول الأعضاء والممثلين في ذلك الاجتماع، وأن تدوم لمدة ١٠ أيام، فقد كان تقديرها بليونين من فرنكات الاتحاد المالي الأفريقي. وكانت هذه النتائج قد عُرضت على الاجتماع الوزاري العاشر للجنة، الذي عُقد في ياوندي في الفترة من ٢٦ إلى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨. وإذ أخذ الوزراء في حسبانهم الكم الكبير من الموارد اللازمة لتنظيم هذه المناورات ومركز الدول الأعضاء الذي لم يكن يسمح لها بتدبير الموارد اللازمة، فقد دعوا إلى عقد اجتماع آخر لرؤساء الأركان وكلفوهم بما يلي: (أ) استعراض الطرائق العملية للمناورات العسكرية المسمَّاة ''بيونغو ٩٨''؛ (ب) وتنقيح تكاليف هذه المناورات بالخفض؛ (ج) وتحديد توزيع التكاليف فيما بين الدول الأعضاء في اللجنة.

١٤ - وفي ختام اجتماعهم المعقود في آذار/مارس ٢٠٠٢، أعاد رؤساء الأركان تأكيد ضرورة تنظيم المناورات العسكرية واتفقوا على ما يلي: (أ) أن المناورات التي غُيِّر اسمها إلى بيونغو ٢٠٠٣، ينبغي أن تُنظَّم على مستوى الشعبة/الفصيلة لكل بلد على أن يسبقها تدريب للضباط (أي تسع فصائل = ثلاث سرايا = كتيبة واحدة) بتكلفة شاملة تبلغ زهاء ٨٠٠ مليون فرنك من فرنكات الاتحاد المالي الأفريقي (تزيد قليلا على ٨٥٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة أو ٩٨٠ ٠٠٠ يورو)؛ (ب) وينبغي إجراء المناورات في غابون في حزيران/يونيه ٢٠٠٣، وأن تُسمَّى بيونغو ٢٠٠٣؛ (ج) وينبغي إنشاء لجنة تخطيط تتكون من مشتركين اثنين لكل دولة؛ (د) وينبغي أن تجتمع لجنة التخطيط في ليبرفيل في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ وشباط/فبراير ٢٠٠٣؛ (هـ) وأن تُجرى المناورات في حزيران/يونيه ٢٠٠٣.

١٥ - وفيما يتعلق بتوزيع تكاليف المناورات، لم يستطع رؤساء الأركان، نظرا لطبيعة الموضوع السياسية، أن يحددوا نصيب كل بلد، ولذا قرروا أن يُرجعوا الموضوع إلى الوزراء للنظر فيه في الاجتماع الوزاري السابع عشر. على أن رؤساء الأركان أوصوا الوزراء بأن يطرقوا الموضوع، كل مع حكومته، وأن يطلبوا إدراج التمويل اللازم للمناورات في ميزانياتهم لعام ٢٠٠٣. وعلى ذلك، اتفقت اللجنة، في اجتماعها الوزاري السابع عشر، على توزيع التكاليف، وأعلنت الدول الأعضاء التزامها بطَرق هذا الموضوع، كل مع حكومتها، على النحو الذي أوصى به رؤساء الأركان.

١٦ - وكان معروضا على اللجنة، في اجتماعها الوزاري السابع عشر المعقود في كينشاسا في الفترة من ٢٢ إلى ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٢ (انظر A/57/79-S/2002/551)، وثيقتا عمل أعدتهما أمانة اللجنة، إحداهما بشأن الحالة الجغرافية - السياسية والأمنية في وسط أفريقيا، والأخرى عن استعراض التوصيات والقرارات التي اتخذتها اللجنة في الفترة من ١٩٩٢ إلى ٢٠٠١. وكان الغرض من الوثيقة الأخيرة تمكين اللجنة من تدارس توصياتها وقراراتها السابقة بغية تحديد ما أُنجز منها وما لم يُنجز بعد والعقبات التي تعترض طريق تحقيق التوصيات والقرارات الباقية.

١٧ - وعن الأوضاع الجغرافية - السياسية والأمنية في منطقة وسط أفريقيا، فبينما أعربت اللجنة عن أسفها لاستمرار الصراع السياسي والعسكري الذي نُكبت به معظم دول وسط أفريقيا، فقد رحبت باتفاق وقف إطلاق النار الذي عُقد مؤخرا بين الحكومة الأنغولية وثوار حركة يونيتا؛ وإنشاء حكومة وحدة وطنية انتقالية في بوروندي في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١، وإجراء حوار بين الفصائل الكونغولية، وإن كان لم يحقق بعد النتائج المرجوة، فقد أتاح، مع ذلك، للشعب الكونغولي الجلوس معا ومحاولة إيجاد الحل السياسي للمشكلة التي أوشكت أن تدمر بلدهم.

١٨ - وفيما يتعلق باستعراض التوصيات والقرارات التي اتخذتها اللجنة في الفترة من ١٩٩٢ إلى ٢٠٠٠، انتقدت اللجنة بشدة الوضع المتمثل في أنه باستثناء المركز دون الإقليمي لحقوق الإنسان والديمقراطية في وسط أفريقيا، الذي بدأ، منذ ذلك الحين، أعماله تحت رعاية مكتب مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، فإن أيا من آلياتها الأخرى لم تبدأ بعد مهامها. وطلبت إلى الدول الأعضاء التصديق على الصكوك المنشِئة لمجلس السلام والأمن في وسط أفريقيا وتعزيز قدرة الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا كيما تمكّنها من تلبية احتياجات المنطقة. وطلبت إلى جميع الدول الأعضاء في اللجنة إنشاء لجان وطنية لمتابعة تنفيذ التوصيات والقرارات التي تتخذها اللجنة.

١٩ - وعلاوة على ذلك، فقد نظرت في تقريري المؤتمر دون الإقليمي المعني بحماية النساء والأطفال في الصراعات المسلحة في وسط أفريقيا واجتماع رؤساء الأركان. واحتفالا بالذكرى السنوية العاشرة لإنشائها، اعتمدت اللجنة إعلان كينشاسا، الذي أكدت فيه مجددا، في جملة أمور، التزامها بالأهداف التي أُنشئت من أجلها وبتنشيط وتعزيز قدرة الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا، ولا سيما في مجالي السلام والأمن في منطقة وسط أفريقيا.

٢٠ - وفي ختام أعمالها، اتخذت اللجنة عددا من التوصيات الخاصة، منها: (أ) أن تقوم الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا، بدعم من أمانة اللجنة، بتنظيم حلقة عمل دون إقليمية بشأن تنفيذ الدول الأعضاء في اللجنة والجماعة الاقتصادية، لبرنامج العمل الخاص بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، الذي اعتمده مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه؛ (ب) أن تقوم اللجنة، في اجتماعها الوزاري الثامن عشر، بدعوة إدارة شؤون نزع السلاح بتزويد اللجنة بمعلومات موجزة عن أهداف سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية، وصك الأمم المتحدة الموحد للإبلاغ عن النفقات العسكرية بغية تشجيع الدول الأعضاء في اللجنة على المشاركة في هذه الصكوك.

٢١ - واشتركت اللجنة أيضا مع صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة في تنظيم مشاورة إقليمية عن موضوع ''المساواة والتنمية: اشتراك المرأة الوسط أفريقية''. وعُقدت هذه المشاورة، الذي كان الهدف الأوَّلي لها وضع خطة عمل لسنتين تستجيب لمختلف شواغل واحتياجات المرأة الوسط

أفريقية في مجالي السلام والتنمية، في دوالا، بالكاميرون، في الفترة من ٢٨ إلى ٣٠ أيار/مايو ٢٠٠٢. وشمل المشتركون ممثلين حكوميين وممثلين عن المجتمع المدني من الدول الأعضاء في اللجنة. واستنادا إلى القضايا ذات الاهتمام الرئيسي للمرأة الوسط أفريقية، شملت موضوعات المشاورة (أ) تأنيث الفقر والتكنولوجيات الجديدة؛ (ب) والسلام والأمن: تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠)؛ (ج) وحقوق الإنسان ومحاربة فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)؛ (د) والإدارة الحكومية الرشيدة واشتراك المرأة في صنع القرار؛ (هـ) والتعبئة الاجتماعية.

٢٢ - وفي مجال السلام والأمن، حدد المشاركون ما يلي: (أ) عدم احترام الصكوك القانونية الوطنية والدولية مما يسفر عن صراعات لا تنتهي؛ (ب) وتهميش المرأة؛ (ج) وانتشار وتداول الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة باعتبارها المشاكل الرئيسية الثلاث المسهمة في انعدام الأمن في منطقة وسط أفريقيا. ومن أجل تحسين حالة السلام والأمن في المنطقة، اتفقوا على ضرورة زيادة اشتراك المرأة في منع نشوب الصراعات وإدارتها وحلها، وصون السلام.

رابعا - برنامج الأنشطة للفترة ٢٠٠١-٢٠٠٢

٢٣ - يُتوقع أن يتم وضع التفاصيل الكاملة لبرنامج الأنشطة للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ في الاجتماع الوزاري الثامن عشر، المقرر عقده في الفترة من ٢٦ إلى ٣٠ آب/أغسطس ٢٠٠٢.

خامسا - الشؤون الإدارية والمالية

٢٤ - أثناء الفترة قيد الاستعراض، استمرت الجمعية العامة في تمويل الميزانية العادية للاجتماعين الوزاريين، على حين أن المؤتمر دون الإقليمي المعني بحماية النساء والأطفال في الصراعات المسلحة في وسط أفريقيا واجتماع رؤساء أركان الدول الأعضاء في اللجنة والمشاورة الإقليمية بشأن موضوع ''المساواة والتنمية: اشتراك المرأة الوسط أفريقية''، جرى تمويلها من الصندوق الاستئماني التابع للجنة. ولم يتلق الصندوق الاستئماني، الذي يُعوِّل على التبرعات الآتية من الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية وغير الحكومية والأفراد، أي مساهمات خلال الفترة المشمولة بالتقرير. ويود الأمين العام أن يناشد الدول الأعضاء والمجتمع الدولي ككل، الإسهام بسخاء في الصندوق الاستئماني حتى يُسهِّل التنفيذ الفعال لبرنامج عمل اللجنة.

سادسا - استنتاجات وملاحظات

٢٥ - تواصل اللجنة أداء دور حيوي في العمل على توطيد السلام والأمن في منطقة أفريقيا الوسطى. كما تواصل العمل كمنتدى للتشاور وتبادل المعلومات والاقتراحات بشكل منتظم فيما بين الدول الأعضاء في الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا بشأن تدابير بناء الثقة التي يمكن أن تعزز السلام والأمن في منطقة وسط أفريقيا، وتعلق الدول الأعضاء فيها أهمية كبيرة على استمرار وجود اللجنة.

٢٦ - ومنذ إنشاء اللجنة في عام ١٩٩٢، أدى الدعم المستمر الذي تقدمه الجمعية العامة لتنفيذ أنشطة اللجنة، إلى تعزيز وتوثيق التعاون من أجل توطيد دعائم السلام بين بلدان وسط أفريقيا. على أنه لم يزل هناك الكثير الذي يتعين القيام به إذا ما أُريد تهيئة الظروف المؤاتية للسلام الدائم ونزع السلاح والتنمية. ومن الضرورة الحتمية أن يواصل المجتمع الدولي تقديم دعمه السياسي والمالي والتقني والمادي لنشر وتوطيد دعائم السلام والأمن والاستقرار والتنمية في منطقة وسط أفريقيا. ومن جانبه، سيواصل الأمين العام تقديم كل المساعدة التي في مستطاعه تقديمها.